

لا تنسَ...



...زكاة أموالك

ملخص أحكام الزكاة وطريقة احتسابها

١. المقدمة

الزكاة ركن من أركان الإسلام، وهي واجبة على كل مسلم ومسلمة ممن ملك نصاباً وحال عليه الحول (سنة هجرية كاملة)، ومن امتنع عن إخراجها بعد أن وجبت عليه فقد ارتكب كبيرة وإثماً عظيماً وهي دين في ذمته، قال تعالى: **(وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تَقْدُمُوا لَأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)** (البقرة: ١١٠). وقال صلى الله عليه وسلم: **((بني الإسلام على خمس: وذكر منها .. إيتاء الزكاة .. الحديث))** متفق عليه.

٢. معنى الزكاة

الزكاة لغة: هي النماء والطمع. **وشرعاً:** هي الحق الواجب في مال الغني والمستحق للفقراء والمساكين وغيرهم.

٣. الحكمة من إخراج الزكاة

شرعت الزكاة لغايات كثيرة وحكم عظيمة منها:

تدوير المال بين أفراد المجتمع ليشمل الأغنياء منهم والفقراء، وهي طهرة لنفس المذكي من الأنانية والطمع والشح، وبركة ونماء في ماله، وحماية له من الزوال، قال تعالى: **(خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم)** (سورة التوبة: ١٠٣). وهي موجبة للأجر العظيم، ووقاية من عذاب الجحيم، قال تعالى: **(وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون)** (سورة الروم: ٣٩). كما أنها تنقي نفس الفقير والمسكين من الغيرة والحسد والكراهية على أصحاب الثروات، فإخراجها يؤدي إلى زيادة تماسك المجتمع وتكافل أفرادها والقضاء على الفقر وما يرتبط به من مشاكل اجتماعية واقتصادية وأخلاقية، قال تعالى: **(ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون)** (الأعراف: ١٥٦).

٤. شرط النية

يشترط في إخراج الزكاة استحضر النية على أنها زكاة، فكما أن صلاة النفل لا تغني عن صلاة الفرض فإن الصدقات التطوعية والمشاركة في المشاريع الخيرية - وإن كان فيها أجر عظيم عند الله - لا تغني عن إخراج الزكاة بنيتها.

٥. نصاب الزكاة وشروط وجوبها

أ. تجب الزكاة إذا كان لدى المسلم نصابٌ وحال عليه الحول، ومقدار النصاب هو ٨٥ جراماً من الذهب أو ٥٩٥ جراماً من الفضة، أو ما يعادلها من النقد والحسابات بشئتي أنواعها والأسهم والعقارات بأنواعها وما أعد للتجارة وجميع ما سيذكر في الجدول التالي. وطريقة معرفة نصاب الزكاة، هي كالتالي: سعر الغرام اليوم × ٨٥ = (النصاب). فمثلاً إذا كان سعر غرام الذهب ١٩ ديناراً فنصاب الزكاة يكون ١٦١٥ ديناراً، فيجب عليك إخراج الزكاة بنسبة ٢,٥٪ من هذا المبلغ.

ب. يبدأ احتساب الحول من اليوم الذي يملك فيه نصاباً، ولتجنب تعدد الأحوال ولتسهيل أمر إخراج الزكاة، يمكن للمذكي أن يحدد له يوماً في السنة الهجرية يحصي فيه أمواله التي تجب فيها الزكاة، ثم يخرج زكاته فيه على الدوام من الأعوام القادمة.

ج. من وجبت عليه الزكاة ثم مات قبل أن يخرجها وجب على الورثة إخراجها من التركة بعد دفع الديون وقبل تنفيذ الوصايا. كما أن الزكاة تجب في أموال الأطفال والقصر والأيتام والأرامل وغيرهم إن استوفت الشروط المذكورة، فالحكم متعلق بالمال وليس بالأشخاص، وعلى الأوصياء وولاية أمورهم والقيمين تولي إخراجها عنهم.

٦. من يستحق الزكاة؟

يجب دفع الزكاة للأصناف الثمانية التي ذكرها الله تعالى في كتابه دون غيرهم وهم: (١) الفقراء (٢) والمساكين (٣) والعاملون على الزكاة (٤) والمؤلفة قلوبهم، ممن أسلم ليثبت على الإسلام (٥) وفي الرقاب، في عتق رقابهم من العبودية (٦) والغارمون الذين عليهم ديون وتعذر عليهم أدائها (٧) وفي سبيل الله وهو كل ما من شأنه إعلاء كلمة الله (٨) وابن السبيل وهو المسافر المنقطع عن بلده وليس له معين.

ويستحب إخراج الزكاة للأقرب فالأقرب ممن تنطبق عليهم الشروط، فالأولى البدء بالأهل (دون من سيذكرون في البند رقم (٧)) ثم أهل البلد عموماً ثم البلاد الأخرى، ومن الأفضل أن يتولى المذكي إخراج زكاة أمواله بنفسه إن كان عارفاً للمستحقين ليستقر عمل الخير في قلبه كما في جوارحه، ويجوز أن يوكل بها غيره.

٧. من لا يُعطى الزكاة؟

لا تعطى الزكاة لمن تجب على المذكي نفقتهم كالزوجة والأبناء وجميع الأحماد والوالدين والأجداد، ويجوز للزوجة إعطاء الزكاة لزوجها إن كان مستحقاً لها. ولا تعطى الزكاة لغني ولا لقوي قادر على الكسب وهو ممتنع عن العمل باختياره، ولا لآل محمد صلى الله عليه وسلم وهم بنو هاشم، ولا تعطى لغير المسلم.

٨. كيفية حساب الزكاة

طريقة احتساب الزكاة إجمالاً هي: مجموع الأموال الزكوية يخضم منها الديون المستحقة خلال السنة القادمة فقط = المبلغ المتبقي والواجب فيه الزكاة × ٢,٥٪ = مبلغ الزكاة الواجب توزيعه على المستحقين. وتفصيلاً كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول احتساب الزكاة

استخدم هذا الجدول لحساب زكاتك

ت	الصف	حكمه	المبلغ بالدينار البحريني (يرجى ملء الفراغ)	ملاحظات هامة
١	الذهب والفضة والألماس والأحجار الكريمة وغيرها لغرض التجارة أو الاستثمار.	يزكي		يزكي عن قيمته السوقية.
٢	الذهب والفضة لاستعمال المرأة الشخصي.	لا يزكي		لا تجب زكاته إن كان في حدود استعمال المرأة أخذاً في الاعتبار مكانتها الاجتماعية. وتجب الزكاة في ما زاد عن ذلك. وكذلك لا زكاة على ما تلبسه المرأة من غير الذهب والفضة كالألماس وغيره. ومن أرادت إخراج الزكاة عن كل ما عندها من الذهب والفضة فلها ذلك.
٣	الأوراق النقدية.	تزكي		
٤	رصيد الحساب الجاري.	يزكي		
٥	رصيد حساب التوفير والودائع الاستثمارية بأنواعها.	يزكي		يزكي مع الأرباح.
٦	الأسهام بقصد الاتجار بها بالبيع والشراء.	تزكي		تزكي عن قيمتها السوقية.
٧	الأسهام بقصد الاحتفاظ بها والاستفادة من أرباحها.	لا تزكي		يدفع ما تخبر به الشركة من زكاة السهم الواحد أو عن صافي رأس المال العامل (الأصول المتداولة ناقصاً الخصوم المتداولة). كما يزكي عن أي أرباح مستلمة.
٨	حقوق الموظف في صندوق التقاعد والتأمينات الاجتماعية.	لا تزكي		لأنه لا يستطيع التصرف بها. فإن استلمها وحال عليها الحول زكاه.
٩	المال المدخر للزواج أو الحج أو شراء سيارة أو بيت أو غيره.	يزكي		يزكي إذا حال الحول ولم يستخدم للغرض المرصود له.
١٠	العقار السكني الخاص وأثاثه.	لا يزكي		
١١	العقار المعد للبيع (سواء كان أرضاً أو مبنى تحت الإنشاء أو مبنى جاهزاً للبيع) وهو في يد تاجر يبيع ويشترى العقارات.	يزكي		تخرج الزكاة عن قيمته السوقية إذا حال عليه الحول.
١٢	العقار المعد للإيجار.	لا يزكي		يزكي فقط الدخل من الإيجار حيث يضم إلى النقد ويزكي الجميع في موعد إخراج الزكاة.
١٣	العقار المحتفظ به في يد من لا يعمل في بيع وشراء العقارات إنما يبيع عند الحاجة أو ارتفاع الأسعار (المتربص).	لا يزكي		إن حال على العقار الحول عند البيع فيزكي عن سنة واحدة فقط وإن مضى على ملكه أكثر من سنة.
١٤	البضاعة المعدة للبيع مثل البضائع في المحلات التجارية.	تزكي		تخرج الزكاة بعد تقييمها بسعر السوق في نهاية الحول.
١٥	مبنى المصنع ومعداته وأدوات الإنتاج المعدة للتصنيع.	لا تزكي		
١٦	الديون التي لك على الغير والتي ترجو استلامها يوم استحقاقها.	تزكي		تزكي كل سنة كالأموال التي في اليد. أما إن كان المدين معسراً، أو يماطل في السداد، أو ينكر الدين ولا يوجد ما يثبت ما عليه من الدين، فلا يزكي عنها لكن إذا قبضت ثم حال عليها الحول تزكي لسنة واحدة.
أ	مجموع الأموال التي تجب فيها الزكاة.			
ب	(تخصم) مجموع الديون الحالية (المطلوب سدادها خلال السنة القادمة فقط).		()	
ج	المبلغ المتبقي و الواجب فيه الزكاة (أ- ب).			
د	نسبة الزكاة.		٪٢,٥	
هـ	مبلغ الزكاة الواجب توزيعه على المستحقين (ج x د).			

الملخص المذكور معتمد من هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لبيت التمويل الكويتي - البحرين، علماً بأن على أصحاب الزروع والثروة الحيوانية سؤال أهل العلم في الزكاة الواجبة عليهم.

تقبل الله طاعتكم وجعلها في ميزان حسناتكم

